

5474- لم يوافق على زواج ابنته وأبلغ زوجته أنه سيوصي بذلك إلخوته، فهل تنفذ وصيته؟ -الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ذكر زوجا لزوجته قبل وفاته بعدم موافقته على زواج ابنته من شخص قريب لها على خلق ومتدين يبدو خطبة ابنتيهما ولما رأى معارضه زوجته في ذلك ذكر لها بانها سوف يوصي اه اخوانه - 00:00:00

عدم موافقتهم في حالة تقدم هذا الشخص ولكنها لم يوصيهم بذلك. فهل يعتبر ما ذكره الذول الوصية؟ لابد للزوجة قم ان تأخذها بعين الاعتبار ام يكتفى بموافقة الابنة باتمام هذا الزواج علما بان الابنة ليس لها علم بهذا الموضوع - 00:00:20 يرجى فيه الى رضا الابنة والى صلاح صلاحية الخاطب. فإذا كان يخاطب دينا امينا يصلح لها ورويت به فانها تجود به وان الحق لها اذ قال صلى الله عليه وسلم اذا جاءكم من ترضون دينه وامانته فزوجوه. نعم - 00:00:40